الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

مـن وزيـر المـالية
إلـى

N°3093

23-12-2015

المـوضوع: طلب توضيحات جبائية.

المـرجـع: مكتوباك بتاريخ 26 نوفمبر و7 ديسمبر 2015

لقد أفدت بمقتضى مكتوبيك المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ الوكالة التونسية للتكوين المهني أبرمت صفقة مع شركة " " بمبلغ جملي قدره 303.000 46 دينار خال من الأداء على القيمة المضافة ومن المعاليم الديوانية تتعلق بتوريد معدّات. وعلى إثر ذلك تمّ إخراج المعدّات من الديوانة عن طريق عميل الشحن (transitaire) في إطار ما يسمّى عملية التفويت على الرصيف. كما أفدت أنّ الوكالة التونسية للتكوين المهني تنتفع بإمتياز بمقتضى الفصل 49 من مجلّة التشجيع على الاستثمار يتمثل في الإعفاء من المعاليم الديوانية والأداءات ذات الأثر المماثل وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المورّدة والتي ليس لها مثيل مصنوع محليّا.

وأثناء عملية التسليم تبيّن أنّ المزوّد شركة ' " إقتصر على توريد جزء من المعدّات بقيمة 812.000 38 دينار، وتولى سحب الجزء الثاني من المعدات من مخزونه والتي تساوي قيمتها 491.000 7 دينار دون إحتساب الأداء على القيمة المضافة بإعتباره لم يستظهر بأيّ وثيقة تثبت أنه قام بتوريد هذه المعدات لفائدة الوكالة. فطلبت معرفة النظام الجبائي المطبّق على هذه العمليات وخاصّة فيما يتعلق بكيفية خلاص المعدات التي تمّ إقتناؤها محليّا من مخزون شركة "]".

جوابا، يشرفني إعلامك بما يلي :

- بالنسبة للجزء من المعدّات المورّدة من قبل شركة " " :

بإعتبار أنّ الوكالة التونسية للتكوين المهني تنتفع بالإمتياز المنصوص عليه بالفصل 49 من مجلة تشجيع الإستثمارات بعنوان توريد المعدات المضبوطة بقرار من وزير المالية عدد 483 بتاريخ 11 أكتوبر 2010، وباعتبار أنّ التفويت تمّ على الرصيف، فإنّ الوكالة تنتفع بتوقيف العمل بالأداءات والمعاليم بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المستوجبة بعنوان عملية توريد المعدات المذكورة.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
خ.ط

- بالنسبة للجزء من المعدّات المقتناة من مخزون شركة " " :

تخضع للأداء على القيمة المضافة عملية إقتناء الوكالة التونسية للتكوين المهني لمعدات من مخزون شركة " ".

هذا وبإعتبار أنّ مزوّدك شركة " " لم ينصّ على مبلغ الأداء على القيمة المضافة ضمن الفواتير، فإنّه لا يمكنك الإنتفاع بحقّ طرح الأداء المذكور المتعلق بها.

غير أنّه يمكن لشركة " " فوترة الأداء على القيمة المضافة إلى الوكالة التونسية للتكوين المهني على أساس فواتير تصحيحية وذلك في حدود السنوات التي لم يشملها التقادم. ويمكن للوكالة في هذه الحالة طرح الأداء على القيمة المضافة موضوع الفواتير التصحيحية طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبلي، سيدتي فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأداءات للإعلام.

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي